

ما حكم من استمنى في منى وهو محرم بالحج؟ الشيخ صالح بن

فوزان الفوزان

صالح الفوزان

سألني رجل فقال استعملت في منى وانا محرم بالحج وانا نادم وتأب لكتني اسأل ما علي في ذلك هل حجي صحيح ام هل يحج مرة اخرى ام ماذا عليه؟ حيث لا جواب عندي رغبت ان ارفعه الى برنامحكم جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فان الله سبحانه وتعالى يقول الحج اشهر ومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج. ومعنى فرض فيهن الحج يعني احرم احرم بالحج. فالمحرم - 00:00:20 يتتجنب الجماع ودعاعيه الرفت هو الجماع ودعاعيه فيتجنب هذه الامور واثارة الشهوة فانت في استعمالك للسمنة باليد فعلت محربين محرم الاول للسمنة باليد هو حرام في الاحرام وفي غيره نعم محرم - 00:00:40 لانك فعلت هذا وانت محرم. والمحرم مأمور ان يتتجنب هذه الاشياء. وان يقبل على عبادته ويكمel مناسكه. فما فعلته مع يجب عليك التوبة والاستغفار ولا تعد لمثله. ولكن احرامك صحيح وحجتك صحيح ان شاء الله. مع التوبة والندم على ما - 00:01:00 حصل. نعم. ولا يلزم بذلك شيء؟ لا يلزم بذلك فدية لأن هذا ليس بجماع ولا مباشرة. الحمد لله. نعم - 00:01:20